وصل الى قوله تميم كرر لفظ تميم عشر مرات بفتح
في كل مرة اصبعا من الاصابع المعقودة فاذا فعل ذلك ان
شئ وموجب يجب الحكم بحدم اكل الفيل على
المشهور وعلله في الوسيط بانه ذو ناب مكاح اي مغالب
مقاتل وفي وجه شاذ حكاه الرافعي عن ابي عبد الله
البوشنجي انه حلال وقال احمد ليس الفيل من اطعمة
المسلمين قلت ظاهر انه يقول بحرمته وقاله
الحسن بن محمد وكرهه ابو حنيفة رحمه الله تعالى قلت
وفي مذهب مالك القولان فيه بالجواز والحرمة قال شيخنا
وفي صحة المسابقة على الفيل وجهان وقيل قولان اصحهما
اصحهما لما روي الشافعي رضي الله تعالى عنه وابو
داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وصححه ابن
حبان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا سبق الا في خف او حافر او نصل والسبق بفتح الباء
ما يجعل للسابق على سبقه من جعل وجمعه اسباق
واما السبق بسكون الباء فهو مصدر سبقت الرجل
اسبقه والرواية الصحيحة في هذا الحديث هو بفتح
الباء واراد به ان الجعل والعطاء لا يستحق الا في سباق
الخيل والابل وفي النصال لان هذه الامور عدة في قتال
العدو وفي بذل الجعل عليها ترغيب في الجهاد ولم يذكر
الشافعي الفيل وقال ابو اسحاق لا يجوز المسابقة عليه
لانه لا يتأتى عليه الكر والفر كما يتأتى على الخيل والابل ولانه
ذو خف والصور النادرة لا تدخل في العموم على الاصح

عند

عند الاصوليين ومن الاصحاب من قال الاصح المسابقة
عليه وبه قال احمد وابو حنيفة لانه لا يحصل عليه الكر
والفر فلا معنى للمسابقة عليه فان قيل فالابل
كالفيل في هذا المعنى فالجواب ان العرب تقاتل
على الابل اشد قتال وذلك لم عادة غالبة والفيل
ليس كذلك ومن قال بالاول قال انه قد يستعمل الخيل
في بلاد الهند قلت لا اعرف احدا من اهل مذهبنا
نص على حكم المسابقة بالفيل والله تعالى اعلم الامثال
قالوا الاكل من فيل واشد من الفيل واعجب من خلق
الفيل وروي انه كان في مجلس الامام مالك جماعة
ياخذون عنه العلم فقال قائل قد حضر الفيل فخرج
اصحابه كلهم للنظر اليه الا يحيى بن يحيى الليثي الاندلسي
فانه لم يخرج فقال له مالك ان لا تخرج تر هذا
الخلق العجيب فان لم يكن ببلدك فمتى تراه فاجابه
من مثل بي لانظر اليك واتعلم من هديك وعلمك ولم
اجئ لانظر الى الفيل فاعجب به مالك وسماه عاقل الملك
لانه لبس الخواص من سمي من وحش اذنه نام سبعة
ايام ومن اراد ان يطلي به البرص ويبرأ ثلاثة ايام
فانه نزول وعظمه اذا علق على رقاب الصبيان اذهب
عنهم الفزع واذا علق العاج وهو عظمه فقط على
شخص لم يمت تلك السنة واذا بخر الكركم فالفزع والصرع
يعظم لم يقرب ذلك المكان دود واذا دخن به في بيت
فيه بق ذهب وبن سقي من نشارة العاج في كل يوم وزن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)